رابط المادة على منصة باحث

هل يلزم المرأة المعتدة أن تعتد حيث يقيم زوجها في الأصل، أو حيث وفاته؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

هل يلزم المرأة المعتدة ان تعتد حيث يقيم زوجها في الاصل او حيث وفاة الشيخ صالح كنا اذا وتوفي زوجها مهما امكنها ذلك سواء كان في بلدها الاصلي او في بلد اخر يمكنها البقاء فيه - 00:00:00

ان تكمل العدة. نعم - 00:00:20